

## تعديل تعليمات الأوراق المالية في بورصة عمان

أقرت هيئة الأوراق المالية التعديلات التي أدخلتها بورصة عمان على تعليمات تداول الأوراق المالية، وذلك لتسهيل الإجراءات المتبعة من قبل شركات الوساطة الأعضاء في بورصة عمان عند تعاملهم لصالح عملاء شركات الحفظ الامين المرخصة من قبل هيئة الأوراق المالية، بحيث يتم هذا التعامل بموجب تفاويض صادرة عن وسيط خارجي أو عن مدير استثمار محلي أو أجنبي، شريطة أن يكون الوسيط الخارجي مرخصاً لممارسة أعمال الوساطة المالية في سوق مالي غير أردني وعلى أن يكون هناك اتفاقية تعامل بالأوراق المالية بين الوسيط المحلي وبين الوسيط الخارجي أو مدير الاستثمار، علماً بأنه قد بدأ العمل بهذا التعديل اعتباراً من تاريخ 3/2/2015.

رابط لصفحة التعليمات

<http://www.exchange.jo/ar/trading-directives>